

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

عند خروجه إلى السفر وقد يعجز عن التصرف في ماله لقله هدايته أو لكثرة ماله أو لكثرة أشغاله فيحتاج إلى تفويض التصرف إلى الغير بطريق الوكالة وفي الإشراف اتفقوا على أن الوكالة من العقود الجائزة وأن كل ما جازت فيه النيابة من الحقوق جازت فيه الوكالة كالبيع والشراء واقتضاء الديون والخصومة في المطالبة بالحقوق والتزويج والطلاق وغير ذلك